

الوثائق المطلوبة للنقل من خارج العراق لسنة ٢٠٢٢/٢٠٢٣

ملاحظة مهمة: يجب رفع جميع المستمسكات المطلوبة وادراج نسخة مكتوبة بخط اليد من استمارة التقديم للنقل خارج العراق والمدرجة في الصفحة التالية، في ملف واحد نوع (.pdf) وحجمه أقل أو يساوي (٣) MB في الموقع الالكتروني لنظام نقل الطلبة الوافدين من خارج العراق الى الجامعات الحكومية والاهلية.

- ١- كتاب فتح الملف الدراسي للطلاب من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية أو أمر إداري صادر من الدائرة الثقافية .
- ٢- نسخة ملونة من وثيقة الدراسة الإعدادية عدد(٢) .
- ٣- في حال كون الإعدادية من دولة أخرى يتم جلب الوثيقة الأصلية ونسخة ملونة منها وكتاب معادلة شهادة صادر من وزارة التربية العراقية متضمن المجموع والمعدل والفرع ونسخة ملونة منه .
- ٤- كشف الدرجات الأصلي مصدق من الكلية /الجامعة التي درس فيها الطالب ومن الملحقية الثقافية العراقية في بلد الدراسة مع عدد (٣) نسخ ملونة منه.
- ٥- هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية وبطاقة السكن مع نسخة ملونة لكل منها او البطاقة الوطنية .
- ٦- جواز السفر الأصلي ونسخة ملونة منه (تأشيرات الدخول والخروج ، الإقامة ،الصفحة الاولى من الجواز) وفي حال كانت دراسة الطالب الكترونيا وليس حضوريا تنطبق على الطالب قرارات دائرة البعثات والعلاقات الثقافية بهذا الشأن.
- ٧- اذا كان الطالب من فئة (ذوي الشهداء من الدرجة الاولى ، اصحاب الشهادات العليا ، ابناء التدريسين من حملة الالقاب العلمية ،أستاذ ،أستاذ مساعد دكتور)جلب ما يثبت ذلك من الجهات المعنية .

استمارة نقل الطلبة من خارج العراق إلى الجامعات الحكومية والأهلية
للسنة الدراسية ٢٠٢٢/٢٠٢٣

صورة
شخصية
حديثه

الاسم الرباعي واللقب

تاريخ الولادة

اسم الدولة

اسم الكلية الجامعة المنقول منها الطالب

اسم الكلية

سنة التخرج من الإعدادية

معدل في الدراسة الإعدادية

الجامعة التي يرغب النقل إليها :

١.
٢.
٣.
٤. بصمة الابهام الايسر
٥.

المستمسكات المطلوبة :

- ١- كتاب فتح الملف الدراسي للطلاب من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية أو أمر إداري صادر من الدائرة الثقافية .
- ٢- نسخة ملونة من وثيقة الدراسة الإعدادية عدد (٢) .
- ٣- في حال كون الإعدادية من دولة أخرى يتم جلب الوثيقة الأصلية ونسخة ملونة منها وكتاب معادلة شهادة صادر من وزارة التربية العراقية متضمن المجموع والمعدل والفرع ونسخة ملونة منه .
- ٤- كشف الدرجات الأصلي مصدق من الكلية /الجامعة التي درس فيها الطالب ومن الملحقة الثقافية العراقية في بلد الدراسة مع عدد (٣) نسخ ملونة منه .
- ٥- هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية وبطاقة السكن مع نسخة ملونة لكل منها او البطاقة الوطنية .
- ٦- جواز السفر الأصلي ونسخة ملونة منه (تأشيرات الدخول والخروج ، الإقامة ،الصفحة الاولى من الجواز) وفي حال كانت دراسة الطالب الكترونيا وليس حضوريا تنطبق على الطالب قرارات دائرة البعثات والعلاقات الثقافية بهذا الشأن .
- ٧- اذا كان الطالب من فئة (نوي الشهداء من الدرجة الاولى ، اصحاب الشهادات العليا ، ابناء التدريسين من حملة الالقب العلمية ، أستاذ ، أستاذ مساعد دكتور) جلب ما يثبت ذلك من الجهات المعنية .

توقيع الطالب
٢٠٢٢/ /

ملاحظة :- للطلاب فقط متابعة معاملته أو ولي أمره حصراً أو وكيله .

رقم الهاتف

الفصل الخامس: ضوابط قبول ونقل الطلبة العراقيين الوافدين من خارج العراق:

هـ- ٣- ضوابط نقل الطلبة من الجامعات المقبولين فيها خارج العراق وفق قناة التعليم الخاص الصباحي (الحكومي / الاهلي) الدولي :

١. أن يكون الطالب من مواليد سنة ١٩٩٦ صعوداً للنقل الى الجامعات الحكومية ويكون من مواليد ١٩٩٢ صعوداً للنقل الى الجامعات/الكليات الاهلية.
٢. أن يكون من المستمرين بالدراسة وان يكون لديه ملف دراسي في دائرة البعثات والعلاقات الثقافية أو لديه مذكرة صادرة من دائرة البعثات والعلاقات الثقافية برصانة الجامعة مع استيفاء الطالب شرط المعدل لفتح الملف الدراسي.
٣. يستثنى الطلبة الوافدون من دولة (سوريا، ليبيا، اليمن، السودان، اوكرانيا) من شرط الاستمرارية للسنة الدراسية السابقة (٢٠٢١/٢٠٢٢) فقط.
٤. ينقل الطلبة المشار إليهم في ادناه الى الدراسة المناظرة ويترك الامر للجنة المقاصة العلمية في الكليات لتحديد المرحلة الدراسية للطالب وفق ما جاء في البند (ي-٤) من الفصل العاشر المتضمن (ضوابط المقاصة العلمية) مع استيفاء كافة الشروط الأخرى:
 - أ. الطلبة المستمرون بالدراسة الذين أكملوا السنة الدراسية الاولى او فصلين دراسيين كاملين وكانت نتيجتهم النجاح او الرسوب بمادة واحدة أو مادتين على ان لا يتم احتساب المواد الدراسية التالية (اللغة العربية، اللغة الانكليزية، اللغة الفارسية، الاحصاء، الحاسوب وكذلك المواد التي تحسب درجاتها بطريقة تراكمية مع سنوات الدراسة على ان يجلب الطالب كتاب يؤيد ذلك من الجامعة التي يدرس فيها) وذلك لطلبة المجموعة الطبية فقط.
 - ب. الطلبة المستمرون بالدراسة للمراحل فوق الاولى بغض النظر عن نتائجهم.
٥. ينقل الطلبة إلى كليات المجموعة الطبية الحكومية وفق ما يلي:
 - أ. تخصص نسبة (٥%) من خطة قبول الكلية وبحسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية لنقل الطلبة ولكل مرحلة دراسية ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول على ان تتولى الجامعات اعتماد النسبة أعلاه وتحمل مسؤولية الالتزام بها واعلام الوزارة بصورة رسمية حال استيفاء الخطة المحددة لكل مرحلة دراسية)
 - ب. ألا يقل معدل الطالب عن (٩٠%) بأي حال من الأحوال.
 - ج. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (نوي الشهداء، وبناء الهيئات التدريسية من حملة الالقب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وكذلك ابناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات

المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن ثمان درجات صحيحة لغرض النقل وبنسبة لا تزيد عن (٥%) خارج خطة القبول مع الالتزام بما جاء بالفقرة (ب) من هذه الفقرة.

د. ينقل الطلبة الى الكليات المناظرة باعتماد ادنى حد للقبول (ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي) في سنة تخرجهم وخياراتهم على مستوى الجامعات كافة على ان لا يزيد الفرق بين معدل الطالب وأدنى حد للقبول للكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن خمس درجات صحيحة وفيما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة فيما بينهم وفق النسبة المبينة في أعلاه.

هـ. فيما يخص طلبة كليات الطب الذين لا تستوفي معدلاتهم بعد الاضافات الموضحة في الفقرتين (ج، د) من هذه النقطة الى الحد الادنى للقبول في الكليات الحكومية المناظرة فبالإمكان نقلهم وفق الفقرة (٨-أ) من هذا البند.

٦. ينقل الطلبة إلى كليات المجموعة الهندسية الحكومية وفق ما يلي:

أ. تخصص نسبة (٥%) من خطة قبول الكلية حسب سنة تخرج الطالب من الدراسة الاعدادية لنقل الطلبة ضمن هذه القناة ويكون نقلهم زيادة على خطة القبول.

ب. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من خريجي السنة الدراسية ٢٠١٧/٢٠١٨ صعودا والحدود الدنيا ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي الدولي لسنة تخرجه عن سبع درجات صحيحة.

ج. اما بالنسبة لخريجي السنوات الدراسية قبل ٢٠١٧/٢٠١٨ فيجب ألا يقل معدل الطالب عن (٨٠%).

د. ينقل الطلبة المشار اليهم اعلاه الى الكليات المناظرة وحسب خياراتهم وفيما يخص جامعات المحافظة الواحدة يتنافس الطلبة وفق النسب المبينة في أعلاه.

هـ. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقب العلمية استاذ واستاذ مساعد المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وابناء الاطباء الاختصاصيين المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وادنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى العراق في سنة تخرجه عن عشر درجات صحيحة وبنسبة لا تزيد عن (٥%) خارج خطة القبول مع مراعاة ما جاء بالفقرتين (ب،ج) من هذه الفقرة.

٧. ينقل الطلبة الى التخصصات الأخرى في الجامعات الحكومية وفق ما يلي:

أ. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب وأدنى حد للقبول في الدراسة المناظرة في الجامعات على مستوى العراق في سنة تخرجه عن عشر درجات صحيحة وحسب خيارات الطالب.

ب. الا يزيد الفرق بين معدل الطالب من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقب العلمية استاذ واستاذ مساعد المستمرين في الخدمة والمتقاعدين وابناء الاطباء الاختصاصيين المستمرين في الخدمة والمتقاعدين) وأدنى حد للقبول في الكليات المناظرة على مستوى الجامعات كافة في سنة تخرجه عن ثلاثة عشر درجة صحيحة وبنسبة لا تزيد عن (٥%) خارج خطة القبول.

٨. يحق للطلبة المتقدمين للنقل الى الدراسة المناظرة في الكليات الأهلية وفق الشروط والضوابط الآتية:
أ. ينقل طلبة كليات الطب من خارج العراق وفق قناة التعليم الاهلي الصباحي الدولي الى الدراسة المناظرة في جامعتي العميد ووارث الانبياء على ان لا يقل معدل الطالب عن (٩٠%) (اما الطلبة من ذوي المعدلات (٨٨%) صعودا فان الطالب الذي يكون تاريخ مباشرته الدراسة خارج العراق سابق لتاريخ (٢٠٢١/٣/٩) فيتم نقله الى الدراسة المناظرة في الجامعتين اعلاه)، وينقل الطالب الناجح من المرحلة الرابعة صعودا الى جامعة العميد حصرا (لوجود مراحل متقدمة في هذه الجامعة) اما الطالب الناجح من المرحلة الاولى الى المرحلة الثانية او من المرحلة الثانية الى المرحلة الثالثة فينقل الى احدى الجامعتين (العميد وارث الانبياء) وحسب رغبة الطالب والنسب المحددة لكل كلية بهذه القناة ولا تقل هذه النسبة عن (١٥%) من خطة القبول للسنة الدراسية (٢٠٢١/٢٠٢٢) وتكون خارج الطاقة الاستيعابية ولكل مرحلة دراسية وحسب سنة تخرج الطالب كما وتخصص نسبة (٣%) لابناء ذوي الشهداء ونسبة (٣%) لابناء الهيئة التدريسية من حملة الالقب العلمية استاذ واستاذ مساعد من المستمرين في الخدمة والمتقاعدين و(٣%) لأبناء الاطباء الاختصاصيين من المستمرين بالخدمة والمتقاعدين. خارج الخطة اعلاه ويتم تدوير المقاعد الشاغرة للفئات مدار البحث وحسب التنافس فيما بينهم.

ب. ينقل طلبة كليات طب الاسنان والصيدلة إلى الكليات والاقسام المناظرة على ألا يقل معدل الطالب عن (٨٠%).

ج. ينقل طلبة كليات الهندسة إلى الكليات والاقسام المناظرة على ألا يقل معدل الطالب عن (٦٥%).

د. ينقل طلبة كليات الهندسة التقنية إلى الكليات والاقسام المناظرة على ألا يقل معدل الطالب عن (٦٠%).

هـ. يتمتع الطلبة من فئات (ذوي الشهداء، وابناء الهيئات التدريسية من حملة الالقب العلمية استاذ واستاذ مساعد وابناء الاطباء الاختصاصيين) بامتياز إضافة خمس درجات صحيحة على معدل الطالب لأغراض شمولهم بالتنافس والنقل وفق الحدود الدنيا المبينة في أعلاه.

و. ينقل الطلبة في التخصصات الأخرى حسب الحدود الدنيا للسنة الدراسية ٢٠٢١/٢٠٢٢.

ز. يحق لطلبة كليات الطب الذين تقل معدلاتهم عن (٩٠%) ولم يستوفوا شروط النقل الى الدراسة المناظرة في جامعتي العميد ووراث الانبياء (النقل) الى كلية/قسم (طب الاسنان والصيدلة) في احدى الجامعات/الكليات الاهلية وحسب رغبة الطالب ويتحمل الطالب تبعات المقاصة العلمية على ان لا تقل معدلاتهم عن (٨٠%).

٩. الأجرور الدراسية:

أ.الجامعات الحكومية:

اولاً: يلتزم الطالب المنقول ضمن هذه القناة بدفع الأجرور المقررة ضمن قناة التعليم الحكومي الخاص الصباحي مضافا إليها نسبة (١٥%) ولكافة الطلبة ولكل سنة دراسية لحين تخرجه.

ثانياً: الية دفع الاجور الدراسية للطلبة المنقولين وفق القناة اعلاه.

الطلبة المؤجلين والراسبين في بعض الدروس يتم معالجة حالتهم وفق الاتي:

(١) تحسب الاجور الدراسية للطلبة المنقولين وفق القناة اعلاه والراسبين وفق الاتي:

أ. استحصال ١٥% من الأجرور الدراسية من الطلبة الراسبين بالغياب (اول ٤٥ يوم فقط من المباشرة بالدوام) للمراحل كافة وفق التقويم الجامعي .

ب. في بعض الدروس بحسب المعادلة الاتية:

ج. الأجرور = القسط السنوي مضروباً بـ (مجموع عدد وحدات الدروس التي رسب فيها الطالب مقسومة على مجموع عدد وحدات دروس السنة الدراسية).

(٢) استحصال ١٠% من الاجور الدراسية من الطلبة المؤجلين لدراستهم في المراحل كافة.

(٣) مراعاة ماجاء بالفقرة ١٣/ (ثالثاً/ و، ز) من البند (د-١٤) من دليل اجراءات شؤون الطلبة للسنة الدراسية ٢٠٢١/٢٠٢٢ للطلبة المقبولين ضمن القناة اعلاه فيما يخص الاجور الدراسية وتقسيمها.

ب .الجامعات/ الكليات الاهلية:

يستوفى من الطالب المنقول الى الجامعات/ الكليات الاهلية ذات الأجرور المستوفاة من اقرانه المقبولين في الكلية والقسم ذاته.

١٠. يحق للطلبة الذين تم نقلهم/طلب تغيير جهة النقل إلى جامعات/كليات أخرى وخلال شهر من تاريخ صدور كتاب النقل/مع الالتزام بما ورد في الفقرات ٦ و ٧ و ٨ أعلاه.

١١. يحق للطلبة الذين أكملوا إجراءات نقلهم تقديم طلب إلى دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة لإلغاء النقل والعودة إلى دراستهم خارج العراق.

١٢. يشمل الطلبة من خريجي الاعداديات التابعة لإقليم كردستان والدارسين في الجامعات خارج العراق بضوابط النقل الى الدراسة المناظرة في الجامعات الحكومية او الجامعات والكليات الاهلية وفق القناة اعلاه. ويتم مفاتحة الجهات المعنية في اقليم كردستان لغرض التأكد من صحة صدور وثائقهم

وبخلافه يتم الغاء نقلهم ويتم اعتماد الية احتساب المعدل كالاتي: (جمع درجات المواد الدراسية عدا اللغة الكردية) وتقسم على (٦) مواد وتضرب بعدد المواد الدراسية للفرعين العلمي والادبي والبالغة (٧) مواد.

١٣. يجبر كسر المعدل (٥,٠ من الدرجة فأكثر) إلى الدرجة الأعلى لمعدلات الطلبة للشمول بضوابط النقل والقبول وفق قناة التعليم الحكومي والاهلي الخاص الصباحي الدولي والتنافس على المقاعد.

١٤. ينقل الطلبة العرب والاجانب وفق قناة التعليم الحكومي والاهلي الخاص الصباحي الدولي وحسب الضوابط المبينة آنفا.

١٥. يتم نقل طلبة المجموعة الطبية/المراحل المنتهية بعد تقديم تعهد خطي في حال نقلهم بعدم اجتياز المرحلة الرابعة (اي اعادة المرحلة الرابعة من البداية) مع اجراء المقاصة العلمية مراعاة لاحكام الفقرة (٤) من البند نفسه.

١٦. يشمل الطالب خريج الدراسة الاعدادية العراقية (المقبول خارج العراق) والذي يروم النقل لاحدى الجامعات داخل العراق بالامتيازات الممنوحة خلال سنة تخرجه.

١٧. يقدم الطالب المشمول بضوابط النقل كشف الدرجات الاصلي مصدق اصوليا من قبل الجامعة والملحقية العراقية في بلد الدراسة مع ثلاث نسخ ملونة منه ونسخ من تاشيرات الدخول والخروج من جواز سفره مع نسخة من الاقامة وفي حال ان لدى الطالب فترة دراسة الكترونية فتعتمد دراسته الالكترونية لغاية تاريخ (٢٠٢١/١١/٩) فقط.

١٨. يتم فتح التقديم على النقل بدءا من مصادقة معالي الوزير على الضوابط اعلاه وتنتهي مدة التقديم لغاية نهاية الدوام الرسمي ليوم الخميس الموافق (٢٩/٩/٢٠٢٢).